[93] ورواه الشيخ بأسناد عن محمد بن يعقوب (5). 38 - باب استحباب التطوع بالحج والعمرة مع عدم الوجوب (14327) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن عبد الاعلى قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): كان أبي (عليه السلام) يقول: من أم هذا البيت حاجا أو معتمرا مبرءا من الكبر رجع من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه، ثم قرأ: (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى) (1) قلت: ما الكبر ؟ قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إن أعظم الكبر غمص الخلق وسفه الحق، قلت: ما غمص الخلق وسفه الحق ؟ قال: يجهل الحق ويطعن على أهله، فمن فعل ذلك نازع الله رداه. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب، إلا أنه ترك قوله: عن سيف بن عميرة (2) ورواه الصدوق مرسلا نحوه (3). (14328) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): الحجاج يصدرون

---

(5) التهذيب 8: 304 / 1129. الباب 38 فيه 48 حديثا 1 - الكافي 4: 252 / 2، وأورد ذيله بطريق آخر في الحديث 3 من الباب 60 من أبواب جهاد النفس. (1) البقرة 2: 203. (2) التهذيب 5: 23 / 69. (3) الفقيه 2: 1 33 / 559. 2 - الكافي 4: 253 / 6، وأورده عن ثواب الاعمال في الحديث 15 من الباب 42 من هذه الابواب. (*)